

## أحكام القرآن

. @ 156 @

وقد روي أن أبا ذر كان عند النبي فنازعه رجل فقال له أبو ذر يا بن اليهودية فقال النبي ما ترى من ها هنا من أحمر وأسود ما أنت بأفضل منه يعني إلا بالتقوى ونزلت ( ! ) ! \$ المسألة الرابعة \$ .

وقع من ذلك مستثنى من غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحدب ولم يكن له فيه كسب يجد في نفسه منه عليه فجوزته الأمة فاتفق على قوله أهل الملة وقد ورد لعمر ا □ من ذلك في كتبهم ما لا أرضاه كقولهم في صالح جزرة لأنه صحف زجره فلقب بها وكذلك قوله في محمد بن سليمان الحضرمي مطين لأنه وقع في طين ونحو ذلك مما غلب على المتأخرين . ولا أراه سائغا في الدين وقد كان موسى بن علي بن رباح المصري يقول لا أجعل أحدا صغرا اسم أبي في حل وكان الغالب على اسم أبيه التصغير بضم العين والذي يضبط هذا كله ما قدمناه من الكراهة لأجل الإذابة و □ أعلم \$ الآية السادسة \$ . قوله تعالى ( ! ! ) الآية 12 .

فيها مسألتان \$ المسألة الأولى في حقيقة الظن \$ . وقد قال علماؤنا إن حقيقة الظن تجوز أمرين في النفس لأحدهما ترجيح على الآخر والشك عبارة عن استوائهما والعلم هو حذف أحدهما وتعيين الآخر وقد حققناه في كتب الأصول